



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

د رئيس القسم
د المساعد الاكاديمي
ويعمم 21-7-2025

الرقم ٨١٨٩ / ٤٢
التاريخ ٢٠٢٥ محرم ١٤٤٧
الموافق ٢٠٢٥ / ٧ / ١٥

الأساتذة رؤساء الجامعات الأردنية الأساتذة عمداء الكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة

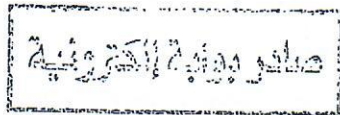
تحية طيبة، وبعد،

فأرجو إعلامكم بأن مجلس التعليم العالي قرر في جلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ 2025/7/7
"الموافقة السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية
المتوسطة لدرجة الدبلوم المتوسط للعام الجامعي 2026/2025 وعلى النحو المرفق".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس مجلس التعليم العالي

الأستاذ الدكتور عزمي محافظة



أ. د. نائل عيسى
رئيس جامعة
البحر الأحمر
جامعة البحر الأحمر
السيرة الذاتية
تاريخ الميلاد: ٢٠٨ / ١٥
رقم الوارد: ٢٠٨ / ١٥
تعليم عال

نسخة إلى:

- الأستاذ الدكتور رئيس هيئة الاعتماد وضمان الجودة
- مدير أمانة سر مجلس التعليم العالي
- مدير وحدة تنسيق القبول الموحد
- مدير مديرية مؤسسات التعليم العالي
- مدير مديرية الاعتراف ومعادلة الشهادات غير الأردنية
- مدير وحدة شؤون الطلبة الوافدين

ع/



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم ٨١٨٩ / ٤٣
التاريخ ٢٠٢٤ م / ١٢٤٧
الموافق ٢٠٢٥ / ٢ / ١٥

الأساتذة رؤساء الجامعات الأردنية الأساتذة عمداء الكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة

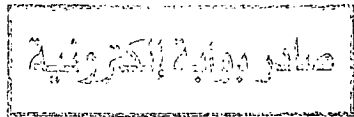
تحية طيبة، وبعد،

فأرجو إعلامكم بأن مجلس التعليم العالي قرر في جلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ 2025/7/7 "الموافقة السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة لدرجة الدبلوم المتوسط للعام الجامعي 2026/2025 وعلى النحو المرفق".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس مجلس التعليم العالي

الأستاذ الدكتور عزمي محافظة



نسخة الى:

- الأستاذ الدكتور رئيس هيئة الاعتماد وضمان الجودة.
- مدير أمانة سر مجلس التعليم العالي.
- مدير وحدة تنسيق القبول الموحد.
- مدير مديرية مؤسسات التعليم العالي.
- مدير مديرية الاعتراف ومعادلة الشهادات غير الأردنية.
- مدير وحدة شؤون الطلبة الوافدين.

م/ع

السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي
رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (223/ 2025) تاريخ 2025/7/7

أولاً: يُقبل في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة الطلبة الحاصلون على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية أو ما يعادلها، وذلك في التخصصات المرخصة من مجلس التعليم العالي لكل كلية، وحسب الطاقة الاستيعابية للكلية المحددة من هيئة الاعتماد وضمان الجودة.

ثانياً: يُقبل الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة وفق ما يلي:-
أ. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها.
ب. أن لا يقل معدل الطالب عن (50%) في شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها.
يُسمح للطلبة الحاصلين على علامة (40% فما فوق) في مباحث الثانوية العامة اعتباراً من العام (2018/2017) القبول في كافة برامج الدبلوم المتوسط شريطة الحصول على معدل (50%) فأعلى في امتحان الثانوية العامة ويسمح لهم بالتجسير وفق السياسة العامة لقبول الطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة في الجامعات الأردنية من خلال التجسير.

ثالثاً: مع مراعاة ما ورد أعلاه، تنظم عملية القبول في مؤسسات التعليم العالي لدرجة الدبلوم المتوسط على النحو التالي:

- الكليات في الجامعات الرسمية وجامعة العلوم الإسلامية العالمية والكليات الحكومية:
- أ- يخصص ما نسبته على (20%) من المقاعد المقررة لكل تخصص في كل كلية لأبناء العاملين في القوات المسلحة الأردنية والأمن العام (الدفاع المدني وقوات الدرك) والمخابرات العامة والمتقاعدين منهم، ممن توفدهم الجهة المختصة.
- ب- يخصص ما نسبته على (10%) من المقاعد المقررة لكل تخصص في كل كلية، لأبناء المعلمين العاملين في وزارة التربية والتعليم والمتقاعدين منهم.
- ج- يخصص ما لا تزيد نسبته على (5%) من المقاعد المقررة لكل تخصص في كل جامعة/كلية للطلبة الأردنيين المغتربين (الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة من خارج المملكة والمصادقة عليها/المعادلة من وزارة التربية والتعليم)، ويتم توزيعهم على التخصصات تنافسياً.
- د- يُقبل أبناء أعضاء الهيئة التدريسية العاملين في الجامعة بالكليات الجامعية التابعة لها شريطة أن لا تزيد نسبتهم على (10%) من أعداد الطلبة المقبولين في البرنامج العادي سنوياً، أما أبناء العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس فيخصص لهم ما لا تزيد نسبته.

السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
(2026/2025)

سليم ربح

1

السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي
رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (223/ 2025) تاريخ 2025/7/7

➤ الكليات العسكرية: يتم القبول في هذه الكليات حسب الطاقة الاستيعابية لكل كلية والشروط
الإضافية التي تحددها هذه الجهات وتزويد الجهات المختصة بها لاعتمادها.
➤ الكليات في الجامعات الخاصة والكليات الخاصة والكليات التابعة لوكالة الغوث الدولية: يتم القبول
في هذه الكليات حسب الطاقة الاستيعابية لكل كلية.

أ- يُقبل الطلبة غير الأردنيين حسب البند (ثانياً) في السياسة العامة للطلبة الوافدين في الجامعات
الأردنية للعام الجامعي (2026/2025).
ب- يجوز للجامعات الأردنية الرسمية قبول ما لا تزيد نسبته على (30%) من عدد الطلبة المقبولين
تنافسياً في كل تخصص من كلياتها على البرنامج الموازي، وضمن الطاقات الاستيعابية الخاصة
المحددة في كل تخصص.

خامساً: يجوز لأي من حملة فروع شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها دراسة التخصصات الآتية:-

- 1- تخصصات برنامج الفنون التطبيقية.
- 2- تخصصات البرنامج الفندقي والسياحي.
- 3- تخصصات برنامج علوم الشريعة والحضارة الإسلامية.
- 4- تخصصات برنامج علوم الرياضة.
- 5- تخصصات برنامج الصحافة والإعلام.
- 6- تخصصات برنامج الموسيقى.
- 7- تخصصات برنامج فنون الطهي.

سادساً: يُقبل حملة فروع شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية أو ما يعادلها بغض النظر عن سنة حصول الطالب
على الثانوية العامة في البرامج والتخصصات المبينة إزاء كل فرع بالإضافة لما ورد في البند (خامساً)، وحسب
الجدول الآتي:

السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي
رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (223/ 2025) تاريخ 2025/7/7

تخصصات برنامج الدرجة الجامعية المتوسطة التي يقبل بها الطلبة حسب نوع شهادة الدراسة الثانوية العامة		
التخصصات	فرع الثانوية	
1. كافة التخصصات في كافة البرامج	الفرع العلمي الفرع العلمي / الحقل الطبي الفرع العلمي / الحقل الهندسي الفرع العلمي / حقل العلوم البحتة	
1. تخصصات البرنامج التربوي. 2. تخصصات برنامج العلوم المالية والإدارية. 3. تخصصات تقنيات المعلومات والأرشفة الرقمية وتكنولوجيا التعليم الإلكتروني من برنامج إدارة المعلومات والمكتبات. 4. تخصصات برنامج اللغات.	الفرع الأدبي والفرع الشرعي	
1. تخصصات البرنامج التربوي. 2. تخصصات برنامج العلوم المالية والإدارية. 3. تخصصات برنامج إدارة المعلومات والمكتبات. 4. تخصصات برنامج اللغات. 5. تخصص السجل الطبي من برنامج المهن الطبية المساعدة	المسار الأول	فرع الإدارة المعلوماتية
1. تخصصات البرنامج التربوي. 2. تخصصات برنامج العلوم المالية والإدارية. 3. تخصصات برنامج إدارة المعلومات والمكتبات. 4. تخصصات برنامج اللغات. 5. التخصصات التالية من برنامج المهن الطبية المساعدة: • تخصص السجل الطبي. • تخصص تكنولوجيا الأشعة. 6. تخصصات البرنامج الهندسي.	المسار الثاني	فرع الإدارة المعلوماتية

السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي
رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (223/ 2025) تاريخ 2025/7/7

7. تخصص الأرصاد الجوية من برنامج تكنولوجيا علوم الأرصاد الجوية.		
1. تخصصات البرنامج التربوي. 2. تخصصات برنامج العلوم المالية والإدارية. 3. تخصصات تقنيات المعلومات والأرشفة الرقمية وتكنولوجيا التعليم الإلكتروني من برنامج إدارة المعلومات والمكتبات. 4. تخصصات برنامج اللغات. 5. تخصصات برنامج المهن الطبية المساعدة باستثناء تخصصي الصيدلة وفحص البصر وتجهيز النظارات الطبية	التعليم الصحي الشامل	
1. تخصصات البرنامج الزراعي. 2. تخصصات البرنامج التربوي. 3. تخصصات تقنيات المعلومات والأرشفة الرقمية وتكنولوجيا التعليم الإلكتروني من برنامج إدارة المعلومات والمكتبات.	مسار الجامعات / مع المادتين الإضافيتين + مسار الكليات / بدون المادتين الإضافيتين	الفرع الزراعي
1. تخصصات البرنامج التربوي. 2. تخصصات برنامج العلوم المالية والإدارية. 3. تخصصات تقنيات المعلومات والأرشفة الرقمية وتكنولوجيا التعليم الإلكتروني من برنامج إدارة المعلومات والمكتبات. 4. تخصصات برنامج اللغات	مسار الجامعات / مع المادتين الإضافيتين + مسار الكليات / بدون المادتين الإضافيتين	الفرع التجاري، والفرع الفندق
1. تخصصات برنامج المهن الطبية المساعدة باستثناء تخصصي الصيدلة وفحص البصر وتجهيز النظارات الطبية. 2. تخصصات البرنامج التربوي. 3. تخصصات البرنامج الزراعي.	مسار الجامعات / مع المادتين الإضافيتين + مسار الكليات / بدون المادتين الإضافيتين	الفرع التمريضي

السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
 للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي
 رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (223/ 2025) تاريخ 2025/7/7

1. تخصصات البرنامج التربوي. 2. تخصصات برنامج العلوم المالية والإدارية. 3. تخصصات تقنيات المعلومات والأرشفة الرقمية وتكنولوجيا التعليم الإلكتروني من برنامج إدارة المعلومات والمكتبات. 4. تخصصات برنامج اللغات. 5. تخصصات البرنامج الزراعي	مسار الجامعات / مع المادتين الإضافيتين + مسار الكليات / بدون المادتين الإضافيتين	فرع الاقتصاد المنزلي
يعامل معاملة الطالب في الفرع العلمي ، باستثناء تخصصات برنامج <u>المهن الطبية المساعدة</u> .	مسار الجامعات / مع المادتين الإضافيتين + مسار الكليات / بدون المادتين الإضافيتين	الفرع الصناعي

سابعاً:

أ. يتم تكليف وحدة تنسيق القبول الموحد التابعة لمجلس التعليم العالي بتنفيذ عملية القبول في البرنامج العادي في درجة الدبلوم المتوسط في كليات المجتمع في الجامعات الرسمية إضافة لكل من: كلية المركز الجغرافي الملكي، وأكاديمية الأمير الحسين للحماية المدنية، وكلية نسيبة المازنية، وكلية رفيدة الأسلمية، وتخصصات درجة الدبلوم المتوسط في جامعة العلوم الإسلامية العالمية.
 ب. يتم قبول الطلبة في تخصصات كليتي رفيدة الأسلمية ونسيبة المازنية من خلال وحدة تنسيق القبول الموحد، وذلك وفقاً للشروط التالية:

1. أن لا يتجاوز عمر الطالب 21 عاماً بتاريخ 2025/12/31.
2. يقبل طلبة الفرع العلمي المسارين الطبي أو الهندسي فقط.
3. أن لا يقل معدل الطالب في شهادة الدراسة الثانوية العامة عن (60%) لحملة شهادة الثانوية العامة الأردنية، و(80%) لحملة شهادة الثانوية العامة غير الأردنية (العربية، الأجنبية).
4. تُخصص المقاعد في تخصص القبال للطلبة الإناث فقط.
5. يخصص (75%) من المقاعد المقررة للقبول في تخصصي الأشعة، والتخدير، والإنعاش للطلبة الذكور.





السياسة العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية والكليات الجامعية والكليات الجامعية المتوسطة
للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي
رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (223/ 2025) تاريخ 2025/7/7

6. يخصص (15%) من المقاعد المقررة للقبول لأبناء العاملين والمتقاعدين من وزارة الصحة وفقاً لأسس وتعليمات تعتمدها وزارة الصحة لهذا الغرض.
 7. يخصص ما نسبته (20%) من المقاعد المقررة لأبناء العاملين في القوات المسلحة الأردنية والأمن العام (الدفاع المدني وقوات الدرك) والمخابرات العامة والمتقاعدين منهم، ممن توفدهم الجهة المختصة.
 8. يخصص (10%) من المقاعد المقررة لكل تخصص في كل كلية ، لأبناء المعلمين العاملين في وزارة التربية والتعليم والمتقاعدين منهم .
 9. يتم توزيع المقاعد المقررة على محافظات المملكة وعددها (12) محافظة، ويتم تجيير الأعداد الشاغرة من محافظة إلى أخرى داخل نفس الإقليم، وفي حال توفر شواغر داخل الإقليم يتم تجييرها إلى الأقاليم الأخرى.
- تُلغى هذه السياسة اية قرارات أخرى تتعارض معها.

ثامناً:

يبت مجلس التعليم العالي في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه السياسة.

تاسعاً:

أحكام عامة:

عاشراً:

1. تقوم الجامعات الأردنية بمعادلة المواد التي درسها الطلبة في مرحلة الدراسة الجامعية المتوسطة من داخل الأردن وخارجه على أن لا تزيد عدد الساعات المعادلة عن (48) ساعة لنظام السنتين و(64) ساعة لنظام الثلاث سنوات في الدبلوم المتوسط شريطة تطابق المحتوى بنسبة لا تقل عن (80%).
2. لا يُسمح للطلبة الأردنيين المقبولين في برنامج الدبلوم المتوسط بتخصص الصيدلة داخل وخارج المملكة اعتباراً من العام الجامعي (2023/2022) التجسير لدرجة البكالوريوس في تخصص الصيدلة في الجامعات الأردنية.

م. م. م. م.

م. م. م. م.